آلية تنفيذ قرارات وتوصيات جهاز تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة

قادري طارق [1]

[1] أستاذ محاضر قسم"ب"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 15000 تيزي وزو، الجزائر.

البريد الإلكتروني: qtarak@yahoo.fr

الملخص:

يتميز نظام التعويض المعمول به في إطار المنظمة العالمية للتجارة بخصوصيات فريدة تجعل منه نظاما يختلف عمّا هو متعارف عليه في القوانين الوطنية، كونه يرتكز على نص التفاهم بشأن تسوية الخلافات وبقية الاتفاقيات المشمولة التي تُشكل قانون المنظمة العالمية للتجارة.

يلعب جهـــاز تسويـــة الخلافات داخل المنظمة العالمية للتجارة دوراً جوهريًا ومهما في هذا الإطار، لكن بمرور الوقت وبعد الفصل في العديد من القضايا ظهر تباين ونقاش حول فعالية نظام التنفيذ الجبري المعمول به في تنفيذ قرارات وتوصيات هذا الجهاز، وهل فعلا هذا النظام يكفي ويحقق جبر الضرر؟.

تعد مسألة مناقشة فعالية هذا النظام لجبر الأضرار الناشئة عن انتهاك الأعضاء للاتفاقيات داخل المنظمة العالمية للتجارة أمراً مهماً، كونه مرتبط أساسا بما سيوصف به النظام التجاري الدولي من أنه نظام عادل أو العكس نظام تعويض تشوبه اختلالات تهدد التوازن المطلوب في العلاقات بين الأعضاء.

الكلمات المفتاحية:

خلاف، ضرر، تنفيذ.

تاريخ إرسال المقال: 2021/02/23، **تاريخ قبول المقال:** 2021/04/29، **تاريخ نشر المقال:** 2021/06/08.

لتهميش المقال: قادري طارق، "آلية تنفيذ قرارات وتوصيات جهاز تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 01 (خاص)، 2021، ص ص. 416-430.

المقال متوفر على الرابط التالي: https: //www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72

المؤلف المراسل: قادري طارق، qtarak@yahoo.fr

The mechanism for implementing the decisions & recommendations of the dispute settlement body of the world trade Organization

Summary:

The World Trade Organization clearing system has several unique peculiarities that make it different from what is recognized in national laws because it is anchored on the World Trade Organization Dispute Settlement Memorandum as well as on treaties which constitutes the law of this organization.

The WTO dispute settlement body plays an essential and important role in this framework, but over time and after the settlement of several cases, a debate has arisen on the effectiveness of this system of enforcement which implements the decisions and recommendations of this body to determine whether it is sufficient to provide the necessary repairs. Discussing the effectiveness of this system of compensation for damages due to violations of WTO treaties is a very important point because it is fundamentally linked with the international trading system to say whether the latter is fair or the other way around. system defective by dysfunctions which threaten the desired balance in relations between WTO members.

Keywords : Dispute, damage, execution.

Le mécanisme de mise en œuvre des décisions et recommandations de l'organe de règlement des différends de l'Organisation mondiale du commerce.

Résumé:

Le système de compensation de l'Organisation mondiale du commerce dispose de plusieurs particularités uniques qui le rendent différend de ce qui est reconnu dans les lois nationales car il se base sur le mémorandum de règlement des différends de l'OMC, ainsi que sur les traités qui constituent la loi de cette organisation.

L'organe de règlement des différends de l'OMC joue un rôle essentiel et important dans ce cadre, mais au fil du temps et après le règlement de plusieurs affaires, un débat s'est ouvert sur l'efficacité de ce système d'exécution qui met en œuvre les décisions et recommandations de cet organe pour déterminer s'il est suffisant à garantir les réparations nécessaires.

Discuter de l'efficacité de ce système d'indemnisation des dommages dus à des violations des traités de l'OMC est un point très important car il est fondamentalement lié au système commercial international pour dire si celui-ci est juste ou l'inverse, c'est à dire un système défectueux par des dysfonctionnements qui menacent l'équilibre souhaité dans les relations entre les membres de l'OMC.

Mots clés:
Différend, dommage, exécution.

مقدمة

لا شك أن اتفاقيات تحرير التجارة العالمية حققت تطورًا كبيراً ،لا سيما بعد نشأة المنظمة العالمية للتجارة، وظلت مسألة تسوية الخلافات التجارية وفقا لنص التفاهم الخاص بالتسوية من بين أهم هذه التطورات، كونها جاءت بأسلوب جديد مغاير لما كانت عليه الأمور في إطار اتفاق الجات.

إلا أنه وعلى الرغم من هذا ،ظلت مسألة تنفيذ القرارات الصادرة عن جهاز تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة ،تثير إشكالات عديدة ،مما وضعت هذه المنظمة في تحد كبير، أعاد من جديد طرح موضوع قدرة هذه الأخيرة على تحقيق المساواة .

واجه النظام التجاري الدولي المتعدد الأطراف على الدوام إشكالية عويصة تخص مسألة حيوية تتمثل في كيفية تحقيق العدالة ،و لهذا احتوت اتفاقيات تحرير التجارة العالمية على آلية لتسوية الخلافات جسدت في جهاز تسوية الخلافات، مع جعل القرارات الصادرة عنه إجبارية التنفيذ.[1]

فباستطلاع معظم القضايا المثارة أمام المنظمة العالمية للتجارة، تبرز ملاحظة مهمة تتمثل في أن عملية فرض وتطبيق مختلف قواعد اتفاقيات تحرير التجارة الدولية تمر عبر نظام تسوية الخلافات ،و الذي يضبطه وينظمه نص التفاهم بشأن التسوية. [2]

كما هو معلوم يلجأ جميع الأعضاء في حالة وقوع خلاف تجاري لآلية تسوية الخلافات،و بهذا الشكل تم التسطير لوضع اختصاص لجهاز دائم هو جهاز تسوية الخلافات ، والذي يشرف على هذه العملية عبر مراحل عديدة تبدأ بتشكيل فرق خبراء خاصة وتنتهي أمام جهاز دائم ثاني هو جهاز الاستئناف.

إن كل ما ينتج عن هذه الهيئات للتسوية من تقارير يتم إحالته مباشرة على جهاز موحد هو جهاز تسوية الخلافات للمصادقة عليه، وبهذا تصبح قرارات هذا الجهاز مكتسبة للصفة القانونية الملزمة أي نهائية، وهذا تمهيداً لتنفيذها.

ينبغي أن يكون الهدف من تسوية الخلاف هو استئصال للسلوك الخاطئ ،المخالف لقواعد اتفاقيات تحرير التجارة العالمية، بغية الحفاظ على التوازن الذي تم التفاوض عليه بشأن الحقوق والالتزامات نظرا للتأثير الضار لهذا الانتهاك على جميع أعضاء المنظمة، الذي يمنح مبررا للمطالبة إما بالتعويض أو التدخل بفرض تدابير مضادة، وفي كلتا الحالتين فهما وسيلة علاجية هدفها فرض الامتثال وحماية التوازنات،لذلك نحاول الإجابة

---

[1]-Eric Vergnaud, Organisation mondiale du Commerce, cycle de Doha a été sauvé a Hong Kong ,mais le plus dur reste a faire, Conjucture, Bulletin édité par les études économiques BNA-Paribas,30janvier 2006,p26-27.

2- عند تحليل القضايا الأولى التي عرفتها المنظمة العالمية للتجارة ،نجد انه وطيلة الخمس سنوات الأولى، تم المصادقة على قرارات جهاز تسوية الخلافات وتم الاستناد الى آلية التنفيذ الجبري وهذا بالترخيص للتنفيذ عن طريق التدابير المضادة أين تم طلب التحكيم حول مستوى تعليق التنازلات،و كمثال يمكن الاطلاع على قضية الموز على موقع المنظمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والإكوادور WT/DS27: www.wto.org

على الإشكالية التالية :**مامدى فعالية نظام التنفيذ الجبري المعمول به في تنفيذ قرارات وتوصيات جهاز تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة؟** وللإجابة على هذه الإشكالية تم تقسيم هذه الدراسة إلى مطلبين أساسين كالتالي:

المطلب الأول : طبيعة التنفيذ الجبري للالتزامات المترتبة على اتفاقيات تحرير التجارة الدولية.

المطلب الثاني :تصورات لتحويل آلية التنفيذ في نظام تسوية الخلافات نحو التطبيق الجماعي.

المطلب الأول : طبيعة التنفيذ الجبري للالتزامات المترتبة على اتفاقيات تحرير التجارة الدولية

يتم التطرق في هذا المطلب إلى مسألة تنفيذ قرارات وتوصيات جهاز تسوية الخلافات وفقا لنص التفاهم بشأن التسوية، ثم تحليل أسلوب التنفيذ القائم على الترخيص باتخاذ التدابير المضادة، للخوض في فعالية أسلوب التنفيذ الجبري المعمول به في إطار المنظمة العالية للتجارة.

الفرع الأول: تنفيذ قرارات وتوصيات جهاز تسوية الخلافات وفقا لنص التفاهم بشأن التسوية

جاء نص التفاهم بشأن تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة بمجموعة من القواعد والإجراءات التي تحدد كيفية تنفيذ القرارات الصادرة عن جهاز تسوية الخلافات ،إذا ما رفض الطرف الخاسر التنفيذ والامتثال لتوصيات فريق الخبراء الخاص التي تم المصادقة عليها .[3]

عندما تسجل حالة انتهاك لقواعد اتفاقيات تحرير التجارة الدولية، يصدر جهاز تسوية الخلافات توصية للعضو المعني ،يحثه من خلالها على تعديل الإجراء المتخذ من قبله ،لكي يصبح متلائما مع القاعدة المنتهكة، وهنا غالبا ما يتم طلب سحب الإجراء المختلف عليه.

كما أنه بإمكان فريق الخبراء الخاص أو جهاز الاستئناف تقديم اقتراحات تمثل حلولا للعضو المعني لتنفيذ توصياتها، فإذا تعذر على هذا العضو الخاسر الامتثال والخضوع فورا لما هو مطلوب منه ،يمكن منحه فترة معقولة لتمكينه من الامتثال،و إذا لم يتحقق هذا الامتثال ضمن هذه الفترة ،يمكن لهذا العضو أن يقدم تعويضا مناسبا ،قد يكون نقدا أو على شكل رفع للقيود التجارية كالتخفيضات التعريفية مثلا.[4]

3-في السابق وفي إطار إتفاق الجات ،لم يتم تقديم طلب الترخيص بإتخاذ التدابير المضادة إلا في حالة هولندا التي طلبت فيها من الجات أن يعلق التزاماتها تجاه الولايات المتحدة الأمريكية(قضية استيراد القمح الين)،أما في الحالة الثانية فجمعت كندا والمجموعة الاروبية ضد الولايات المتحدة الأمريكية (نزاع الصوجا).

4-راجع نص المادة 1/22 من نص التفاهم بشأن تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة على موقع المنظمة، وكمثال تطبيقي يمكن الاطلاع على المقال :

-Organisation mondiale du commerce, L'organe autorise la suspension de concessions ,Focus ,bulletin de l'OMC. Juillet –aout ,n 41,p16.

أسلوب التنفيذ عبر الترخيص باتخاذ التدابير المضادة الفرع الثاني

تعد التدابير المضادة في نص التفاهم بشأن تسوية الخلافات بمثابة قيود تجارية، يُسمح للعضو الرابح أن يفرضها ضد السلع والبضائع الخاصة بالعضو الخاسر،فهي تهدف إلى إعادة التوازن بين العلاقة الثنائية بين طرفي الخلاف، وهي بهذا الشكل تشكل نموذجا للحمائية التجارية التي تتعارض مع أهم المبادئ القائم عليها النظام التجاري الدولي

ففي حالة عدم التوصل إلى اتفاق حول تعويض مناسب، يمكن للطرف الرابح في القضية طلب ترخيص من جهاز تسوية الخلافات لأجل القيام بالسير في تطبيق التدابير المضادة المذكورة في نص التفاهم، وهذه التدابير تأتي تحت مسميات تعليق التنازلات والالتزامات في الاتفاقيات المشمولة.

كما يشترط في هذه التدابير المضادة أن تكون متناسبة مع درجة الضرر الناشئ عن انتهاك القواعد الواردة في اتفاقيات تحرير التجارة الدولية ،أما الملاحظة المهمة بخصوص هذه التدابير تتمثل في أنها وعلى عكس مبدأ التعويض الذي يهدف إلى رفع القيود التجارية، فهي تسعى لوضع قيود تجارية من الطرف الرابح تجاه الطرف الخاسر.[5]

فأمام هذا الوضع، نجد أن نص التفاهم لتسوية الخلافات، ينص صراحة على ضرورة الامتثال للقرارات الصادرة عن جهاز تسوية الخلافات تفاديا لمثل هذه الوضعيات ،و لأجل هذا حدد هذا النص ثلاثة طرق إضافية، الغاية منها هو تحقيق وضعية الامتثال وهي :

1-رقابة جهاز تسوية الخلافات : فأحد هذه الوسائل هو الرقابة التي يمارسها جهاز تسوية الخلافات، ،فهذا الأخير يراقب عملية الامتثال لقراراته وهي وسيلة لحمل العضو الخاسر وإجباره على الامتثال.

2-حالة الاختلاف على تأكيد وضعية الامتثال: فإذا ما ثار خلاف حول وجود وضعية الامتثال ،يمكن اللجوء إلى دعوة فريق الخبراء الخاص الأصلي الذي نظر في الخلاف أول مرة ،ليفصل في الإشكال.

3- حالة رفض أطراف الخلاف لمستوى التدابير المضادة : ففي حالة عدم موافقة أطراف الخصومة على مستوى هذه التدابير المضادة التي يمكن للعضو الرابح اتخاذها ،يتم إحالة القضية على التحكيم.[6]

وعليه فمعالجة هذه الانتهاكات للالتزامات ،تتم عبر إما التوقف عن هذه الممارسات الضارة أو جبر الضرر، وهما معا يشكلان هدفا للامتثال لقرار جهاز تسوية الخلافات، وبذلك يتوقف العضو الخاسر عن

5-في النزاع الياباني المعروف تحت مسمى (Japan liquor dispute)،إدعت الأطراف الشاكية أن الحكومة اليابانية لم تمتثل لتنفيذ التوصيات والقرارات الصادرة عن جهاز تسوية الخلافات، وفي 1996/11/20 قامت اليابان بإعلام هذا الأخير بنواياها في التنفيذ، وإقترحت أن يتم التنفيذ خلال الفترة الزمنية المعقولة، ولكن لم تحدد الوقت اللازم لذلك ،و لم تتوصل الأطراف الشاكية إلى أتفاق مع اليابان حول مفهوم الفترة المعقولة ،قضية WT/DS8 ،إضافة إلى القضايا التالية وهي : WT/DS15-WT/DS10-WT/DS11، على موقع المنظمة: www.wto.org

6-Helene Ruiz farbi ,Les contentieux de l'exécution dans le règlement des différends de l'organisation mondiale du commerce, Journal de droit international, N° 03 ,2000,pp632-633.

سلوكه الغير مشروع، ويجبر الضرر الذي لحق بالغير نتيجة سلوكه الخاطئ. إلا أن توصيات المنظمة العالمية للتجارة لا تحتم على العضو الخاسر القيام بجبر الضرر المرتكب في الماضي، فكل القرارات الصادرة عنها هي بمثابة حلول وعلاج مستقبلي للخلاف التجاري.[7]

تجدر الإشارة أن قيام العضو الخاسر بسحب الإجراء الغير ملائم ليس بالأمر الهين ،و يتطلب وقتا معينا، ولا يبدأ سريان هذا الالتزام بسحب الإجراء إلا بعد انتهاء الفترة الزمنية المعقولة الممنوحة للطرف الخاسر،و في حال عدم امتثاله، فيتم المرور لمرحلة جبر الضرر،حينها وفقط يتم استخدام التدابير المضادة.

الفرع الثالث: فعالية أسلوب التنفيذ الجبري المعمول به في إطار المنظمة العالمية للتجارة

شهدت المنظمة العالمية للتجارة العديد من الخلافات التي وعلى الرغم من نجاح الفصل فيها والتوصل لإصدار قرارات بشأنها ، ومع هذا ظلت مسألة التنفيذ لهذه القرارات النقطة السوداء، ويعود هذا لارتكاز النظام التجاري العالمي برمته على أساس مبدأ القوة ،و استبعاد الارتكاز على أساس القانون.

1- تحليل لعوامل ضعف آلية التنفيذ داخل المنظمة العالمية للتجارة:

فعلى الرغم من استحداث آلية لتسوية الخلافات، لم تربط هذه الآلية بآلية ثانية تكفل التنفيذ الجبري لقرارات المنظمة العالمية للتجارة، ويرجع العديد من الفقهاء المشكل الحقيقي في تنفيذ قرارات جهاز تسوية الخلافات إلى اقتصار هذا التنفيذ على طرفي الخلاف فقط من دون فسح المجال لإشراك بقية أعضاء المنظمة، فهذا التنفيذ متروك للعضو الرابح، وهذا بالضبط ما يخل بالتوازن ويهدد النظام الدولي التجاري بأكمله ، هذا من جهة .[8]

أما من جهة أخرى ،فهناك عوامل عديدة تتدخل في عملية التنفيذ لعل أبرزها السياسة والقوة الاقتصادية، فان تساوت هذه القوى حدث الامتثال، وإن تفاوتت كمواجهة طرف ضعيف لأخر قوي داخل المنظمة، أدى هذا لفرض الطرف القوي لهيمنته عن طريق استعمال التدابير المضادة ،و بالأخص تلك الحاصلة خارج إطار المنظمة ،كموضوع المساعدات الاقتصادية الممنوحة للدول النامية.

يرى جانب أخر من الفقهاء، أن هذا النظام للتنفيذ الجبري المعبر عنه في نص التفاهم هو سائر باتجاه الانتقال إلى العمل بتلك الآليات المعروفة على مستوى محكمة العدل الدولية ،و لعل أهم ميزة لهذا النظام أن المنظمة العالمية للتجارة وضعت مسبقا مخططا وطريق لعملية تنفيذ الالتزامات المعبر عنها بقرارات جهاز تسوية الخلافات، وهذا تجسيدا لبنود نص التفاهم عكس محكمة العدل الدولية التي يقتصر دورها إلى

7-جلال وفاء محمدين ،تسوية منازعات لتجارة الدولية في منظمة التجارة العالمية،مجلة الحقوق،العدد الأول،2001،ص176، كما يمكن الاطلاع على : إبراهيم العيسوي،الجات وأخواتها –النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية ،مركز دراسات الوحدة العربية ،الطبعة الثانية، بيروت 1997،صص 56-66.

8-Yves renouf, Les mécanismes d'adoption et de mise en œuvre du règlement des différends dans le cadre de l'OMC, sont-ils viables ? ,Annuaire français de droit international, vol n°40,1994,p 786.

الدعوة لوقف الأفعال الغير مشروعة، ويرجع هذا لانعدام أي نص يخص تنفيذ الأحكام في النظام الأساسي لهذه المحكمة .[9]

وعليه فهذه النظرة المستقبلية للمنظمة العالمية للتجارة بخصوص عملية تنفيذ القرارات الصادرة عنها هو في حد ذاته تطور كبير في مجال القانون الدولي، إلا أنه يظل هذا النظام للتنفيذ الجبري غير فعال وهذا بسماحه للعضو الرابح باتخاذ هذه الإجراءات لوحده أي الاستفراد بالعضو الخاسر لإجباره على الامتثال.[10]

وهذا الواقع في حقيقة الأمر ليس إلا نتيجة لما هو موجود من مشاكل في مجال العلاقات في القانون الدولي، فلا تزال مسألة تنفيذ الالتزامات الدولية خاضعة لمبدأ القوة إذا كانت ذي طبيعة ثنائية ،وواقعة تحت سيطرة تكتلات سياسية مصلحية إذا كانت ذي طبيعة جماعية .

إن تأثير التدابير المضادة في تسوية الخلافات لا يحقق الامتثال مثلما هو عليه الحال في القانون الدولي العام ،فخلافا لمفهوم التعويض، فهذه الأخيرة هي وسيلة لتحقيق الامتثال ، ولهذا نجد أن بعض الدول الأعضاء وخاصة تلك القوية منها كالولايات المتحدة الأمريكية ،تفضل مثلا أن تقدم التعويض عوض الامتثال لحكم المنظمة العالمية للتجارة ، وهذا بدافع المحافظة على السيادة والعكس كذلك ممكن خاصة عندما يكون العضو أقل قوة وأكثر حاجى للتعامل مع العضو منتهك القواعد.[11]

2- تحليل لعناصر عدم فعالية نظام التنفيذ الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة

تعتبر الإجراءات الخاصة بالتنفيذ والمعبر عنها في نص التفاهم بديلا عن استعمال القوة في العلاقات التجارية الدولية، كما يُعد موضوع التنازلات التفاوضية المتوازنة من أهم الركائز التي يقوم عليها نظام التنفيذ الجبري الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة، فالدولة التي تريد أن تصبح عضوا في هذه المنظمة تحتاج إلى القيام بجملة من التنازلات التجارية للدول الأعضاء الموجودين قبله بعد الانتهاء من التوقيع على الاتفاق المنشئ لهذه المنظمة ،فالدولة طالبة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة لا تُمنح العضوية إلا بعد قبول التنازلات

9- راجع قضية مصنع شورزوف وكذا قضية مشروع غابسيكوفو-ناجيماروس:
-CIJ, Affaire relative au projet (Gabcikovo-Nagy maros) –Hongrie/ Slovaquie,arret du 25/09/1997 ,Rec,1997,p149 sur site :https://www.icj-cij.org/fr/publications

10-راجع حسين حنفي إبراهيم عمر،الحكم القضائي الدولي ،حجيته وضمانات تنفيذه ،رسالة دكتوراه ،جامعة عين شمس1997، ص 385 ،و ما بعدها.

11-ياسر الحويش ،مبدأ عدم التدخل وإتفاقيات تحرير التجارة العالمية ،منشورات الحلبي الحقوقية ،الطبعة الأولى،2005، ص 746 وما يليها، إضافة إلىمصطفى سلامة، قواعد الجات ،الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارية،الطبعة الأولى، المكتبة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،بيروت ،1999 ،ص ص6-10.

التجارية المقدمة من قبلها لجميع الدول الأعضاء،نظير ما سيقدمه هؤلاء الأعضاء من تنازلات بصفته عضو جديد في المنظمة.[12]

يقوم نظام تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة على ميزة مهمة مفادها هو إلغاء فكرة المنافع أو حتى المساس بها نظير تمكين العضو الخاسر في قضية الخلاف من تنفيذ الأحكام الصادرة ضده باستعمال طريقة تعليق التنازلات أو الالتزامات الأخرى.

يولي هذا النظام لتسوية الخلافات اهتماما بالغا لمسألة انتهاك أي التزام دولي، فهو يحرص على عدم الإخلال بالتوازن المتفاوض عليه، ويوفر بهذا إمكانية قيام الطرف الرابح بإعادة التوازن المفقود من خلال تمكينه من فرض جملة من القيود التجارية،فالحل المتمثل في إعادة التوازن هو حل نحو الغاية المنشودة والمتمثلة في تحقيق حالة الامتثال.

يرجع أغلب الفقهاء عدم فعالية نظام التنفيذ الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة لاقتصاره على طرفي الخلاف ،و استبعاد كل صفة جماعية لهذا النظام، في حين نجد جزء آخر من الفقهاء يرون أن هناك وضع تنافر بحيث لا يمكن من خلاله حماية التوازنات الثنائية لطرفي الخلاف وفي نفس الوقت جعل نظام التنفيذ جماعي ومتعدد الأطراف.

أما ما يمكن قوله حول عمل فرق الخبراء الخاصة وجهاز الاستئناف ،[13]فدور هاتين الهيئتين ليس فقط معاينة وجود انتهاك صريح لقواعد التجارة الدولية،بل هي تعمل على تقديم اقتراحات وحلول تخص كيفية اتخاذ إجراءات تهدف إلى جعل القواعد المخالفة مطابقة لقواعد اتفاقيات تحرير التجارة الدولية.

إلا أن هذه الاستنتاجات تجد مجالا آخر للتحليل يصطدم بفكرة جديدة تتمثل في أهمية ودور التوازن الثنائي، فكل عضو في المنظمة العالمية للتجارة يقع عليه واجب احترام ما تفاوض عليه مع عضو آخر، وإذا ما أخل بالتوازن المتفاوض عليه ،فعليه أن يصحح هذا الخلل في العلاقة الثنائية الاتفاقية قبل الانتقال إلى أثر هذا الاتفاق على المستوى الجماعي.[14]

12- راجع قادري طارق ،جهاز تسوية الخلافات داخل المنظمة العالمية للتجارة ،رسالة ماجستير ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولود معمري ،2009 ،تيزي وزو، ص 68-75 ،إضافة إلى أحمد محمود سيد، آليات تسوية المنازعات الناجمة عن تطبيق إتفاق الجات ومنظمة التجارة العالمية،مجلة الحقوق،العدد الثاني ،1998،الكويت. ص ص 52 – 60.

13-راجع نص المادة 17 من نص التفاهم بشأن تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة، على موقع المنظمة :wwww.wto.org ،كما يمكن مراجعة :

-Bruce wilson ,Module de formation de règlement des différends, Division des affaires juridiques de l'OMC, sur site :http:/onlinebookshop.wto.org

14- يمكن هنا ضرب مثال واضح على هذه الحالة ،و هو خطوات ومراحل إنضمام الصين إلى المنظمة العالمية للتجارة ،و التي يمكن الاطلاع عليها عبر موقع المنظمة : www.wto.org

فعندما يتفاوض طرفي الخلاف بغية التوصل إلى تنفيذ مقترحات التسوية، فهما في حقيقة الأمر يجعلان من العملية ثنائية بينهما، ولا يمكن وصف هذه العملية بأنها عمل جماعي يخص المنظمة برمتها ، وبالرغم من هذا يظل نظام التنفيذ الجبري خاضعا لتجاذبات جوهرية ،فالسماح بممارسة هذا النظام جماعيا من شأنه أن يكشف نقاط ضعف عديدة، وإن تُرك وفقا للطبيعة الثنائية لطرفي المعادلة، ففكرة القوة ستأخذ مكانة مهمة فيه وتعرضه بذلك لحالة من عدم التوازن.[15]

المطلب الثاني: تصورات لتحويل آلية التنفيذ في نظام تسوية الخلافات نحو التطبيق الجماعي

يتم التطرق في هذا المطلب إلى التقييم الموضوعي لآلية التنفيذ الجبري الخاصة بالمنظمة العالمية للتجارة، ومسألة اضطلاع جهاز تسوية الخلافات بمهمة التنفيذ الجبري بالشكل الجماعي، مع تحليل فكرة التعويض ضمن نظام تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة وعلاقته بآلية التنفيذ الجبري.

الفرع الأول: التقييم الموضوعي لآلية التنفيذ الجبري الخاصة بالمنظمة العالمية للتجارة

يهدف نظام تسوية الخلافات إلى الحد من السلوك المخالف لقواعد إتفاقيات التجارة الدولية، ويستفيد من هذا الهدف جميع أعضاء المنظمة العالمية للتجارة ،فجهاز الاستئناف وفي العديد من القضايا اعتبر أنه لا يشترط تواجد مصلحة قانونية كي ينظر في القضية وفقا لنص التفاهم .[16]

يعد مجرد الانحراف عن التوازن المتفاوض عليه حول الحقوق والالتزامات ،عاملا مؤثرا على جميع الأعضاء إن لم نقل غالبيتهم ،و من هنا تأتي فكرة التأثير الضار على جميع أعضاء المنظمة ،و الذي يفتح مجال المطالبة بالتعويض.

من الواضح وفقا لهذه المفاهيم الموجودة داخل النظام القانوني للمنظمة العالمية للتجارة، أنه توجد حالة تباين بين السعي إلى حماية التوازن الثنائي وتكريس فكرة التنفيذ الجبري بالشكل الجماعي لمختلف القواعد ضمن النظام التجاري المتعدد الأطراف.

أكدت فرق الخبراء الخاصة في العديد من المرات ،أن هدف فرض التدابير المضادة المنصوص عليها في نص التفاهم بشأن التسوية هو الوصول إلى حالة الامتثال، فهذه التدابير تهدف أولا إلى تعويض الطرف الرابح بسبب التأخر في التنفيذ ،لكن حالة الامتثال المنشودة في هذا الوضع لا تشابه ما هو متعارف عليه في

---

[15]–و يعني هذا أن نظام التنفيذ على مستوى القانون الدولي ضعيف لكونه لصيق بالتجاذبات والأهواء السياسية عندما يكون جماعيا ويزداد ضعفا لكونه لصيق بفكرة القوة عندما يكون ثنائيا.

[16]–راجع قضية الموز بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، على موقع المنظمة:www.wto.org

[17]–تتحدد قدرة التدابير الانتقامية بقوة الدولة المشتكية وليس الدولة المدعى عليها

القانون الدولي العام ،أي فقدان هذه الحالة للصفة الانتقامية ،ما يجعل منها تدابير مجبرة على التناسب مع الانتهاك الأصلي.[17]

تعد التدابير المضادة ضمن المنظمة العالمية للتجارة بالشكل المذكور أعلاه، وسيلة لتحقيق حالة الامتثال وليست غاية، و مع هذا يطرح تساؤل مهم حول كيفية تعميم الفائدة من إحداث الامتثال على جميع الأعضاء؟[18]

أقرت فرق الخبراء الخاصة أن التدابير المضادة أي تعليق التنازلات ،المنصوص عليها في نص التفاهم ،ليس لها صفة عقابية،و هذا حقيقي إلا أن هذه الصفة العقابية إذا ما اقترنت بتدابير ضمن نظام جماعي للتنفيذ الجبري في إطار المنظمة العالمية للتجارة ،فمن شأنها أن تحقق الامتثال وبالتالي تحقيق مصلحة جميع أعضاء المنظمة العالمية للتجارة،بما يجعل ممكنا وصف النظام التجاري متعدد الأطراف بالنظام العادل.[19]

تعد التدابير المضادة تدابير خطيرة إذا ما مورست بالشكل الضيق أي الثنائي ، وتتحول إلى تدابير عادلة إذا ما مورست بالشكل الجماعي ،فالعضو الذي يكسب قضيته في إطار المنظمة العالمية للتجارة هو الوحيد الذي بإمكانه فرض التدابير المضادة دون بقية أعضاء المنظمة الآخرين، وبالتالي هو من سيتحمل مصاريف ومخاطر فشل حمل الطرف الخاسر في القضية على الامتثال هذا ما جعل بعض الأصوات تنادي بتحويل هذا المسار وجعله جماعي كي تصبح المنظمة العالمية للتجارة هي المسؤولة عن إحترام قواعدها وإجراءاتها، وليس ترك هذه المهمة للطرف الرابح في القضية.[20]

18- بالنسبة للتدابير الانتقامية فهي تحث مُصدري البلد المخالف على الضغط على حكوماتها لأجل المحافظة على قدرتها إلى الوصول للأسواق الأجنبية في ظل ظروف المنافسة الطبيعية ،و هذا لن يكون إلا بسحب التدبير المخالف لإلتزامات الدولة المدعى عليها.

19-راجع القضية (WT/DS26/ARB) على موقع المنظمة :www.wto.org، لكن على العموم ،يلاحظ أن بعض الدول وخاصة القوية منها تختار القيام بالتعويض عوض الامتثال لحكم المنظمة العالية للتجارة ،و هذا تحت مسمى " الحفاظ على سيادتها" ،كما وعلى أساس نفس الحجة السابقة أي التذرع بالسيادة نجد أن هذه الدول الكبرى تختار الانصياع للتدابير الانتقامية خاصة إذا كان العضو المنتهك للقواعد قوي إقتصاديا.

20- يجب الإشارة إلى أن مستوى التدابير المضادة تغير تماما بين ما كان عليه زمن تطبيق اتفاق الجات وما صار عليه بعد نشأة المنظمة العالمية للتجارة ،فالأولى تفرض لتكون"متناسبة مع الظروف " ، أما الثانية فتفرض لتكون " معادلة لمستوى الإلغاء أو الأضرار وفقا لنص المادة 4/22 من نص التفاهم".

الفرع الثاني :اضطلاع جهاز تسوية الخلافات بمهمة التنفيذ الجبري بالشكل الجماعي

والمقصود هنا قيام هذا الجهاز بالتنفيذ الجبري وليس العضو الرابح في القضية التي نشب عنها خلاف تجاري،و هذا سيقوي من وضع الدول الأعضاء الضعيفة من الناحية الاقتصادية التي في ظل التنفيذ الجبري بالشكل الثنائي لم تكن قادرة على تحقيق حالة الامتثال.[21]

يجب لتحقيق نظام جماعي للتنفيذ الجبري منح هذه المهمة لجهاز تسوية الخلافات، وليس العضو الرابح، لأنه يستطيع تعليق الالتزامات الأخرى في إطار اتفاقيات تحرير التجارة العالمية بشكل يساعد على الامتثال أكثر مما لو تم هذا التعليق بشكل ثنائي،و هو ما يطلق عليه بالانتقام المنصب على قطاعات مختلفة عما ثار الخلاف بشأنه.

وبهذا يمكن للأعضاء الضعفاء اقتصاديا الذين ربحوا دعاويهم لكنهم اقتصاديا غير قادرين على اتخاذ تدابير مضادة ثنائية اللجوء إلى هذه الوسيلة الفعالة.[22]

الفرع الثالث: مفهوم فكرة التعويض ضمن نظام تسوية الخلافات وعلاقته بآلية التنفيذ الجبري

يعد التعويض ميزة هامة في القانون التجاري الدولي ،كونه يدعم مبادئ هذا القانون، كما أن فائدته ليست آنية ولا تقتصر على العضو الرابح فحسب، بل هي فائدة مستقبلية وتهم جميع أعضاء المنظمة العالمية للتجارة .

مما لا شك فيه أن التعويض الذي ورد تفصيله في نص التفاهم بشان تسوية الخلافات يمكن أن يحقق النتيجة المرجوة منه إلا وهي رفع جميع العوائق أمام انسياب التجارة الدولية بشكل يعود بالنفع على جميع أعضاء النظام التجاري الدولي، لكن صعوبة الحصول على التعويض تعكس ضعف آلية التنفيذ في المنظمة العالمية للتجارة في حين يمكن استخدام هذا التعويض كوسيلة علاجية تهدف إلى تقوية النظام التجاري الدولي.

ترتكز فكرة التعويض في إطار المنظمة العالمية للتجارة على مسألة إزالة جميع الحواجز المعيقة لحركة التجارة الدولية ،و مما لا شك فيه أن هناك علاقة مؤكدة بين عدم القدرة على تحصيل التعويضات المناسبة ،و ما يشوب آلية التنفيذ الجبري من ضعف وقصور.[23]

يعد التعويض أحد الوسائل المهمة لتخفيف التضاد الموجود بين مسألة حماية التوازنات الثنائية وفرض التنفيذ الجبري الجماعي للقواعد متعددة الأطراف، فهو يستطيع أن يصبح وسيلة علاج جماعية، كون عرضه لا يقتصر على العضو الرابح بل يتعدى ذلك ليمس جميع أعضاء المنظمة العالمية للتجارة.

21-راجع ضيف الله دهيم عوض الرشيدي،آليات تطبيق قرارات منظمة التجارة العالمية على الدول الأعضاء فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية ،رسالة ماجستير ،كلية الحقوق ،جامعة الشرق الأوسط ،2011، الكويت ص ص94-111.

22-عبد المعز عبد الغفار ،الإجراءات المضادة في القانون الدولي العام ،دار النهضة العربية ،1988،ص 24 وما يليها.

23- راجع جمعة سعيد الزوي،النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية ،رسالة دكتوراه ،كلية الحقوق،جامعة عين شمس،1998،مصر ،صص 150-166.

لا يمكن للتعويض الذي لا يخدم جميع أعضاء المنظمة العالمية للتجارة والذي يبقى مقتصرا فقط على بعض الأعضاء أن يساهم في تقوية نظام التنفيذ الجبري، ولهذا نجد بعض المختصين ينادون إلى جعل التعويض المنشود في إطار المنظمة تعويضا ملزما وغير مشروط، مع إبقائه تحت رقابة جهاز تسوية الخلافات، على أن يتم تحديده على أساس حجم ونسبة الضرر اللاحق بالعضو الرافع للدعوى بدءا ،و تمديده ليمس كل عضو يرى نفسه متضررا حتى وإن لم يكن طرفا في الدعوى الأصلية للخلاف.[24]

تظهر من خلال ما سبق أهمية ما يسمى بالتعويض المادي أو المالي ،كونه أكثر قيمة من إجراءات تعليق التنازلات، ويمكن تحصيله خاصة من الدول الأعضاء الضعيفة كونه تعويضا فعليا ،ناهيك عن سهولة فرض الرقابة عليه أفضل من إجراءات أخرى.[25]

خاتمة

تُمكن آلية التنفيذ داخل المنظمة العالمية للتجارة من إعطاء حلول لجبر الأضرار اللاحقة بأعضاء هذه المنظمة في المستقبل ،و هي بهذا الشكل تختلف عن مفهوم التعويض المتعارف عليه ضمن القوانين الوطنية، كون هذه الآلية للتنفيذ تسعى إلى تصحيح ووضع حد لإجراء مخالف للاتفاقيات المشمولة في المستقبل، لكنها لا تمنح تعويضا عما لحق العضو داخل المنظمة العالمية للتجارة من ضرر.

يرتكز هذا النظام القانوني لجبر الضرر على علاج الانتهاكات بالدعوة إلى الكف عنها مستقبلا ،و يسمح بفرض تدابير مضادة لكن بالشكل الثنائي ضمن نظام يوصف بأنه جماعي، ولهذا نجد أن التعويض ضمن هذه الآلية هو تعويض مستقبلي، مؤقت ومرتبط أساسا بمبدأ الدولة الأولى بالرعاية ،و في حالة شكاوي عدم الانتهاك فهدفه استعادة التوازن فقط ووضع حد للخلاف التجاري.

يتطلب تحسين آلية التنفيذ الجبري لصالح جميع أعضاء النظام التجاري الدولي أن يتسم التعويض المقدم ضمنها بالإلزامية وعدم ربطه بضرورة وجود إتفاق مسبق ، وهذا ما قد يسهل العملية على جهاز تسوية الخلافات الذي سيصادق على هذا التعويض ،و في حالة حدوث خلاف حول قيمة هذا التعويض فيتم اللجوء الى التحكيم ،مع ربط هذا التعويض أساسا بحجم الضرر اللاحق بالعضو الشاكي.

---

[24]– راجع القضية WT/DS27/ARB,paragrape 6/3 على موقع المنظمة :www.wto.org،كما يمكن مراجعة

−OMC ,Guide sur le système de règlement des différends de règlement des différends de lOMC ,Deuxième édition ,présenté par la division des affaires juridiques et la Division des règles du secrétariat de l'OMC, ainsi que le secrétariat de l'organe d'appel,2018,Librairie en ligne de l'OMC sur site :
http:/onlinebookshop.wto.org

25-Marc-Antoine couet, Les contres –mesures a l'OMC, Evaluation de la compatibilité du système de représailles économiques avec la réalité contemporaine du commerce international, maitrise en études internationales, Université Laval ,Québec-Canada,2019,pp11-42.

يُعد التعويض المالي ذو أهمية بالغة كونه يتميز بأثر اقتصادي سهل التطبيق ،لكن هذا لا يمنع قيام عوائق محتملة قد تحول دون حصول العضو الضعيف على تعويض فعلي،،نتيجة اقتطاع العضو القوي ما يعادل هذا التعويض من مجالات وقطاعات أخرى . ومع هذا ورغم هذا الضعف لآلية التنفيذ الجبري داخل المنظمة العالمية للتجارة في حماية مصالح جميع الأعضاء ،فهي تظل خطوة متميزة تحتاج إلى التحيين والتعديل كي تضمن العلاج الذي ينطلق من فكرة العدل وسيادة القانون بدلا من طغيان القوة في العلاقات التجارية الدولية.

و على العموم تخلص هذه الدراسة إلى عدة نتائج لعل من أهمها:

1- يعتبر مفهوم التعويض المتعارف عليه وفقا لآلية تسوية الخلافات داخل المنظمة العالمية للتجارة حلا مستقبليا لا يمكن تطبيقه بأثر رجعي ،سواء كان هذا التعويض ماليا أو تجاريا.

2- محدودية نطاق فرض التنفيذ واقتصاره على طرفي الخلاف دون بقية الأعضاء، وهذا ما يفرض عدم تكافؤ في العلاقات الاقتصادية بين الأعضاء.

3- عجز تمديد سريان العقوبات التي تفرضها المنظمة العالمية للتجارة على مواضيع حساسة، كموضوع البيئة مثلا رغم الانفتاح الملاحظ من المنظمة وأجهزتها الرئيسية لمعالجة ودراسة مثل هذه المواضيع التي هي ليست تجارية بطبيعتها.

4- عجز الدول النامية في مواجهة الدول القوية في موضوع التنفيذ نتيجة الفارق الواضح في القوة الاقتصادية.

لكن بالمقابل يمكن تقديم بعض الحلول لهذه المعضلة في مسألة تنفيذ قرارات وتوصيات جهاز تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة وأهمها ما يلي:

1-من الضروري إدخال تعديلات وإصلاحات هيكلية على قانون المنظمة العالمية للتجارة من أجل جعل التعويض المقدم في إطار آلية تسوية الخلافات تعويضا إجباريا يسري بأثر رجعي.

2-وجوب تحويل العقوبات المفروضة في هذا الإطار إلى عقوبات جماعية أي تفرض بشكل جماعي لتحقيق أكبر قدر من العقاب يعادل من كفة ميزان الانتقام التجاري بين الدول النامية والدول المتقدمة.

قائمة الهوامش:

1-Eric Vergnaud, Organisation mondiale du Commerce, cycle de Doha a été sauvé a Hong Kong ,mais le plus dur reste a faire, Conjucture, Bulletin édité par les études économiques BNA-Paribas,30janvier 2006,p26-27.

2- عند تحليل القضايا الأولى التي عرفتها المنظمة العالمية للتجارة ،نجد انه وطيلة الخمس سنوات الأولى، تم المصادقة على قرارات جهاز تسوية الخلافات وتم الاستناد إلى آلية التنفيذ الجبري وهذا بالترخيص للتنفيذ عن طريق التدابير المضادة أين تم طلب التحكيم حول مستوى تعليق التنازلات،و كمثال يمكن الاطلاع على قضية الموز على موقع المنظمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والإكوادور **WT/DS27: www.wto.org**

3- في السابق وفي إطار إتفاق الجات ،لم يتم تقديم طلب الترخيص بإتخاذ التدابير المضادة إلا في حالة هولندا التي طلبت فيها من الجات أن يعلق التزاماتها تجاه الولايات المتحدة الأمريكية(قضية استيراد القمح الين)،أما في الحالة الثانية فجمعت كندا والمجموعة الاروبية ضد الولايات المتحدة الأمريكية (نزاع الصوجا).

4-راجع نص المادة 1/22 من نص التفاهم بشأن تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة على موقع المنظمة ،و كمثال تطبيقي يمكن الاطلاع على المقال :

-**Organisation mondiale du commerce**, L'organe autorise la suspension de concessions ,Focus ,bulletin de l'OMC. Juillet –aout ,n 41,p16.

5-في النزاع الياباني المعروف تحت مسمى (**Japan liquor dispute**)،إدعت الأطراف الشاكية أن الحكومة اليابانية لم تمتثل لتنفيذ التوصيات والقرارات الصادرة عن جهاز تسوية الخلافات ،و في 1996/11/20 قامت اليابان بإعلام هذا الأخير بنواياها في التنفيذ ،و إقترحت أن يتم التنفيذ خلال الفترة الزمنية المعقولة ،و لكن لم تحدد الوقت اللازم لذلك ،و لم تتوصل الأطراف الشاكية إلى أتفاق مع اليابان حول مفهوم الفترة المعقولة ،**قضية WT/DS8** ،إضافة إلى القضايا التالية وهي : **WT/DS11-WT/DS10-WT/DS15**، على موقع المنظمة: **www.wto.org**

6-Helene Ruiz farbi,Les contentieux de l'exécution dans le règlement des différends de l'organisation mondiale du commerce, Journal de droit international, N° 03 ,2000,pp632-633.

7-جلال وفاء محمدين ،تسوية منازعات لتجارة الدولية في منظمة التجارة العالمية،مجلة الحقوق،العدد الأول،2001،ص176، **كما يمكن الاطلاع على : إبراهيم العيسوي**،الجات وأخواتها –النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية ،مركز دراسات الوحدة العربية ،الطبعة الثانية، بيروت 1997،صص 56-66.

8-Yves renouf, Les mécanismes d'adoption et de mise en œuvre du règlement des différends dans le cadre de l'OMC, sont-ils viables ? ,Annuaire français de droit international, vol n°40,1994,p 786.

9- راجع قضية مصنع شورزوف وكذا قضية مشروع غابسيكوفو-ناجيماروس:

-**CIJ**, Affaire relative au projet (**Gabcikovo-Nagy maros**) –Hongrie/ Slovaquie,arret du 25/09/1997 ,Rec,1997,p149 sur site :**https://www.icj-cij.org/fr/publications**

10-راجع **حسين حنفي إبراهيم عمر**،الحكم القضائي الدولي ،حجيته وضمانات تنفيذه ،رسالة دكتوراه ،جامعة عين شمس1997، ص 385 ،و ما بعدها.

11-**ياسر الحويش** ،مبدأ عدم التدخل وإتفاقيات تحرير التجارة العالمية ،منشورات الحلبي الحقوقية ،الطبعة الأولى ،2005، ص 746 وما يليها، إضافة إلى**مصطفى سلامة**، قواعد الجات ،الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارية،الطبعة الأولى ،المكتبة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،بيروت ،1999 ،ص ص6-10.

12- راجع **قادري طارق** ،جهاز تسوية الخلافات داخل المنظمة العالمية للتجارة ،رسالة ماجستير ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولود معمري ،2009 ،تيزي وزو، ص 68-75 ،إضافة إلى **أحمد محمود سيد** ،آليات تسوية المنازعات الناجمة عن تطبيق إتفاق الجات ومنظمة التجارة العالمية،مجلة الحقوق،العدد الثاني ،1998،الكويت. ص ص 52 – 60.

13-راجع نص المادة 17 من نص التفاهم بشأن تسوية الخلافات الخاص بالمنظمة العالمية للتجارة، على موقع المنظمة :**wwww.wto.org**، كما يمكن مراجعة :

-**Bruce wilson** ,Module de formation de règlement des différends, Division des affaires juridiques de l'OMC, sur site :**http:/onlinebookshop.wto.org**

14- يمكن هنا ضرب مثال واضح على هذه الحالة ،و هو خطوات ومراحل إنضمام الصين إلى المنظمة العالمية للتجارة ،و التي يمكن الاطلاع عليها عبر موقع المنظمة : **www.wto.org**

15-و يعني هذا أن نظام التنفيذ على مستوى القانون الدولي ضعيف لكونه لصيق بالتجاذبات والأهواء السياسية عندما يكون جماعيا ويزداد ضعفا لكونه لصيق بفكرة القوة عندما يكون ثنائيا.

16-راجع قضية الموز بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، على موقع المنظمة:**www.wto.org**

17-تتحدد قدرة التدابير الانتقامية بقوة الدولة المشتكية وليس الدولة المدعى عليها.

18- بالنسبة للتدابير الانتقامية فهي تحث مُصدري البلد المخالف على الضغط على حكوماتها لأجل المحافظة على قدرتها إلى الوصول للأسواق الأجنبية في ظل ظروف المنافسة الطبيعية ،و هذا لن يكون إلا بسحب التدبير المخالف لإلتزامات الدولة المدعى عليها.

19-راجع القضية (**WT/DS26/ARB**) على موقع المنظمة :**www.wto.org**، لكن على العموم ،يلاحظ أن بعض الدول وخاصة القوية منها تختار القيام بالتعويض عوض الامتثال لحكم المنظمة العالية للتجارة ،و هذا تحت مسمى " الحفاظ على سيادتها" ،كما وعلى أساس نفس الحجة السابقة أي التذرع بالسيادة نجد أن هذه الدول الكبرى تختار الانصياع للتدابير الانتقامية خاصة إذا كان العضو المنتهك للقواعد قوي إقتصاديا.

20- يجب الإشارة إلى أن مستوى التدابير المضادة تغير تماما بين ما كان عليه زمن تطبيق اتفاق الجات وما صار عليه بعد نشأة المنظمة العالمية للتجارة ،فالأولى تفرض لتكون"متناسبة مع الظروف " ، أما الثانية فتفرض لتكون " معادلة لمستوى الإلغاء أو الأضرار وفقا لنص المادة 4/22 من نص التفاهم".

21-راجع **ضيف الله دهيم عوض الرشيدي**،آليات تطبيق قرارات منظمة التجارة العالمية على الدول الأعضاء فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية ،رسالة ماجستير ،كلية الحقوق ،جامعة الشرق الأوسط ،2011، الكويت ص ص94-111.

22-**عبد المعز عبد الغفار** ،الإجراءات المضادة في القانون الدولي العام ،دار النهضة العربية ،1988،ص 24 وما يليها.

23- راجع **جمعة سعيد الزوي**،النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية ،رسالة دكتوراه ،كلية الحقوق،جامعة عين شمس،1998،مصر ،صص 150-166.

24- راجع القضية **WT/DS27**/ARB,paragrape 6/3 على موقع المنظمة :**www.wto.org**،كما يمكن مراجعة :

-**OMC** ,Guide sur le système de règlement des différends de règlement des différends de lOMC ,Deuxième édition ,présenté par la division des affaires juridiques et la Division des règles du secrétariat de l'OMC, ainsi que le secrétariat de l'organe d'appel,2018,Librairie en ligne de l'OMC sur site :
http:/onlinebookshop.wto.org

25-Marc-Antoine couet, Les contres –mesures a l'OMC, Evaluation de la compatibilité du système de représailles économiques avec la réalité contemporaine du commerce international, maitrise en études internationales, Université Laval ,Québec-Canada,2019,pp11-42.